

— ١٤٢ —

ووضع القوانين التي تحفظها وتجعل استفادة الأمة منها تابعة لتقدم العلوم والمعارف. ولولا هذا ، لكان الملك الذي وسعوا دائرته بالفتوحات أثبت في نفسه ولهم ، ولكان شأن الإسلام أعظم وانتشاره أكثر وأعم .

على أن هذا الاستبداد منهم قد كان معظمه مصروفاً إلى المحافظة على سلطتهم وبقاء الملك في أسرته . ولم يتسرب منه شيء إلى الإدارة والقضاء ،

ولكنهم كانوا يتصرفون في بيت المال بأهواءهم في الغالب .

ثم رسخت السلطة الشخصية في زمن العباسيين لما كان للأعاجم من السلطان على ملوكهم .

وجرى سائر المسلمين على ذلك ، وجراهم علماء الدين بعد ما كان لعلماء السلف الصالح من الإنكار الشديد على الملوك والأمراء في زمن بنى أمية وأوائل زمن بنى العباس .

لقد ظن البعيد عن المسلمين ، وكذا القريب منهم ، أن السلطة في الإسلام إستبدادية شخصية ، وأن الشورى محمّدة إختيارية .

فيالله العجب ؟

أيصرح كتاب الله بأن الأمر شورى فيجعل ذلك أمراً ثابتاً مقررأ ، ويأمر نبيه المعصوم من اتباع الهوى في سياسته وحكمه بأن يستشير حتى بعد أن كان ما كان — من خطأ من غلب رأيهم في الشورى يوم أحد .

ثم يترك المسلمون الشورى لا يطالبون بها ، وهم المخاطبون في القرآن الكريم بالأمور العامة .

* * *

أن الإنتخاب أو الإختيار هو الصيغة الأميلة في السياسة الشرعية الإسلامية،